

مباراة لملء بعض المراكز الشاغرة لوظيفة مراقب  
ضرائب - مراقب جباية-محتسب- محاسب في ملاك  
مديرية المالية العامة في وزارة المالية.

مسابقة في ضريبة الدخل (المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩) وفي قانون  
المحاسبة العمومية (المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ٣٠/١٢/١٩٦٣) .

أولاً: في قانون ضريبة الدخل

- ١- عرف ما يلي : الربح الحقيقي، الربح المقطوع، الربح المقدّر، التقدير المباشر .
- ٢- ما هي الاعباء والنفقات التي لا يسمح قانوناً بتنزيلها من الربح الصافي الخاضع لضريبة الدخل ؟
- ٣- عدّد اربع حالات تلجأ فيها الادارة الضريبية الى التكاليف المباشر .
- ٤- كيف يُحدّد الدخل الخاضع للضريبة فيما خص الاسهم والسندات المالية اللبنانية ؟

ثانياً: في قانون المحاسبة العمومية

- ١- كيف تتم تصفية وتحصيل وإجراء الملاحقة بشأن الديون والواردات التي لم تعين القوانين النافذة طرق تصفيتهما وتحصيلها؟
- ٢- عدّد مراحل تنفيذ النفقة وتكلم بالتفصيل عن مرحلة التصفية.
- ٣- عالج المسألة التالية:
- عرضت وزارة الاشغال العامة والنقل على مراقب عقد النفقات لديها التأشير على صفقة شراء لوازم . رفض المراقب التأشير لعدة أسباب عدم صحة العقد . وقد وافق كل من المراقب المركزي لعقد النفقات ووزير المالية على رأي المراقب .
- ما هو التدبير القانوني الذي يمكن ان يلجأ إليه وزير الاشغال العامة والنقل في هذه الحالة ؟

بيروت، في ١٢/٥/٢٠١٢

اللجنة الفاحصة